

التصنيفات: اتفاقيات ومعاهدات دولية

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: قانون

رقم التشريع: ١٢

تاريخ التشريع: ١٩٧٣/١/٢

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: قانون تصديق الكتابين المتبادلين الملحقين باتفاقية تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب من الضرائب على الدخل ورأس المال المعقودة بين حكومتى الجمهورية العراقية وجمهورية مصر العربية المصدقة بالقانون رقم (١٦١) لسنة ١٩٦٨ رقم (١٢) لسنة ١٩٧٣

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٢٢١٩ | تاريخ: ١٩٧٣/١٢/٢ | رقم الصفحة: ٢٢
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٧٣ | رقم الصفحة: ٢٢

استناد

قرار رقم ٩٦

باسم الشعب

مجلس قيادة الثورة

استنادا الى احكام الفقرة ١ من مادة ٢ والاربعين والفقرة د من مادة ٣ والاربعين، من الدستور الموقت .
وبناء على موافقة رئيس الجمهورية .
قرر مجلس قيادة الثورة في جلسته المنعقدة بتاريخ ١ - ٢ - ١٩٧٣ .
اصدار القانون الاتي :-

المادة ١

يصدق الكتابين المتبادلان المرفقان بهذا القانون والموقعان من ممثل حكومة جمهورية مصر العربية في ٤ - ٨ - ١٩٦٨ ومن ممثل حكومة الجمهورية العراقية في ٢ - ٢ - ١٩٧٠، ويعتبران جزءاً متما لاتفاقية تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب من الضرائب على الدخل ورأس المال المعقودة بين حكومتى البلدين والمصدقة بالقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٦٨ .

المادة ٢

تسرى الاعفاءات المنوه عنها في الكتابين المصدقين بمادة ١ من هذا القانون، من تاريخ مزاولة المراكز المشمولة بالاعفاء نشاطها في اي من البلدين .

المادة ٣

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويتولى الوزراء تنفيذ احكامه .

احمد حسن البكر

رئيس مجلس قيادة الثورة

نشر في الوقائع العراقية عدد ٢٢١٩ في ١٢ - ٢ - ١٩٧٣

الاسباب الموجبة

كانت قد وقعت بتاريخ ٣١ - ٣ - ١٩٦٨ اتفاقية بين الجمهورية العراقية وجمهورية مصر العربية حول تجنب الازدواج الضريبي ومنه التهرب من الضرائب المفروضة على الدخل ورأس المال وقد صدقت الاتفاقية بالقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٦٨ وسبق للجنة التجارية والكمركية المتفرعة عن اللجنة الدائمة للتنسيق الاقتصادي بين الجمهورية العراقية وجمهورية مصر العربية ان اوصت في دور انعقادها الاستثنائي بالقاهرة خلال المدة من ٢٥ الى ٢٨ تموز سنة ١٩٦٧ باعفاء المركزين التجاريين وفرعي وکالتی انباء كل من البلدين في البلد الاخر من كافة الرسوم والضرائب من تاريخ تاسيس كل منهما وحيث ان الاتفاقية المذكورة اعلاه لم تتناول

هذا الاعفاء فقد اتفق على ان يتبادل رئيس وفد جمهورية مصر العربية للمباحثات التي انتهت الى اقرار الاتفاقية المذكورة ووكيل وزارة المالية كتباً تثبت هذا الاعفاء وقد تم تبادل هذين الكتابين بمناسبة وجود وكيل وزارة المالية العراقية في القاهرة بتاريخ ٢ - ١٩٧٠ لحضور اجتماعات مجلس الوحدة الاقتصادية العربية والمجلس الاقتصادي العربي ولأجل اعتبار هذين الكتابين جزءاً متمماً للاتفاقية شرع هذا القانون بتصديقهما .

السيد رئيس وفد الجمهورية العراقية لمباحثات منع الا

بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العراقية

ملحق

بالاحالة الى المباحثات الخاصة باتفاقية تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب من الضرائب المفروضة على الدخل وراس المال بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العراقية .
وتحقيقاً لما انتهت اليه اللجنة التجارية والجمركية المتفرعة عن اللجنة الدائمة للتنسيق الاقتصادي بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العراقية في دور انعقادها الاستثنائي بالقاهرة خلال المدة من ٢٥ الى ٢٨ يوليو ١٩٦٧ من التوصية باعفاء المركزين التجاريين بالقاهرة وبغداد منذ انشائهما من الضرائب على الدخل وكافة الرسوم وضرائب الدمغة في الجمهورية العراقية والجمهورية العربية المتحدة وتحقيقاً للمصلحة العامة للبلدين في تبادل اعفاء وكالة الانباء العراقية في القاهرة ووكالة انباء الشرق الاوسط العربية في بغداد من تلك الضرائب والرسوم .
وتلأفياً للازدواج الضريبي على الارباح التي قد تنجم من نشاط كل من المركزين والوكالتين في البلد الاخر . اتشرف بالافادة بموافقة حكومتي على قصر خضوع المركز التجاري العربي ووكالة انباء الشرق الاوسط عن نشاطهما في بغداد، والمركز التجاري العراقي ووكالة الانباء العراقية عن نشاطهما في القاهرة للضرائب والرسوم المفروضة في الدولة التابع لها كل من المركزين والوكالتين المشار اليهما، وعلى ان يسرى ذلك اعتباراً من تاريخ مزاولة نشاط كل منهما في البلد الاخر .
وارجو التكرم بتعزيز موافقتكم على ما ورد بهذا الخطاب، وفي هذه الحالة يعتبر هذا الخطاب وردكم عليه بمثابة جزء متمم للاتفاقية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس

وفد الجمهورية العربية المتحدة

السيد رئيس وفد الجمهورية العربية المتحدة المباحثات مع الازدواج الضريبي بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العراقية اتشرف بان اشير الى خطابكم المؤرخ ٤ من اغسطس سنة ١٩٦٨ والاتي نصه :

بالاحالة الى المباحثات الخاصة باتفاقية تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب من الضرائب المفروضة على الدخل وراس المال بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العراقية وتحقيقاً لما انتهت اليه اللجنة التجارية والجمركية المتفرعة عن اللجنة الدائمة للتنسيق الاقتصادي بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العراقية في دور انعقادها الاستثنائي بالقاهرة خلال المدة من ٢٥ الى ٢٨ يوليو ١٩٦٧ من التوصية باعفاء المركزين التجاريين بالقاهرة وبغداد منذ انشائهما من الضرائب على الدخل وكافة الرسوم وضرائب الدمغة في الجمهورية العراقية والجمهورية العربية المتحدة .
وتحقيقاً للمصلحة العامة للبلدين في تبادل اعفاء وكالة الانباء العراقية في القاهرة ووكالة انباء الشرق الاوسط العربية في بغداد من تلك الضرائب والرسوم .

وتلأفياً للازدواج الضريبي على الارباح التي قد تنجم من نشاط كل من المركزين والوكالتين في البلد الاخر اتشرف بالافادة بموافقة حكومتي على قصر خضوع المركز التجاري العربي ووكالة انباء الشرق الاوسط عن نشاطهما في بغداد، والمركز التجاري العراقي ووكالة الانباء العراقية عن نشاطهما في القاهرة للضرائب والرسوم المفروضة في الدولة التابع لها كل من المركزين والوكالتين المشار اليهما - وعلى ان يسرى ذلك اعتباراً من تاريخ مزاولة نشاط كل منهما في البلد الاخر .
وارجو التكرم بتعزيز موافقتكم على ما ورد بهذا الخطاب وفي هذه الحالة يعتبر هذا الخطاب وردكم عليه بمثابة جزء متمم للاتفاقية :
واني اتشرف بان اؤكد لسيادتكم موافقة حكومتي على ما ورد بخطابكم الموضح بعاليه

وتفضلوا بقبول الاحترام

عن حكومة الجمهورية العراقية

وكيل وزارة المالية